الـنـاذر الإتـيـان أو الـذهـاب أو غـيـرهـمـا مـمـا يـسـاوي الـمـشي فـلـه الـركـوب بـلا خـلاف وا أعـلـم

أمـا إذا نـذر إتـيـان مسجد آخـر سوى الـثـلاثـة فـلا